mroftalp htehaB ni knil muideM

رجل جاوز الميقات وبقي في جدة عدة أيام وأحرم منها متمتعاً فهل عليه دم؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم هذا سائل مصري يقول بانه سائق جاء للعمل في نقل الحجاج في المشاعر المقدسة ونوى الحج في بلاده لكنه لا يدري هل سيسمح له الكفيل باداء الحج ام لا؟ فتجاوز الميقات بدون احرام - 00:00:00

وبقي في جدة اياما ثم احرم منها متمتعا. ويسأل هل عليه دم في مجاوزة الميقات الجواب اذا كان انشاء النسك من عمرة او حج راجع الى هذا الشخص نفسه بمعنى انه هو الذي يملك الانشاء - 00:00:14

وليس لاحد حق في منعه وقد تجاوز الميقات واحرم من دون الميقات عليه فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم فان لم يستطع يصوم عشرة ايام اما اذا كان قد شرط عليه - 00:00:42

انه لا يحج او انه لم يشرط عليه لكن انه تحت ارادة المقاول الذي استقدمه لا يدري هل يأذن له ام لا يأذن لان فيه ثلاث حالات حالة يعني يعلم انه مأذون له في الحج مسبقا - 00:01:02

وحاله يعلم انه ممنوع عن الحج مطلقا وحالة يعني لا يدري هل يؤذن له ام لا يؤذن له. لكن لو لم يؤذن له لما تلبس بالحج فاذا كان هذا الشخص - 00:01:27

دخل لكن لا يدري هل يؤذن له ام لا؟ واذا لم يؤذن له فانه لن يتلبس بالحج فحينئذ حينما اذن له واحرم من جده ان احرامه صحيح لانها هي ميقاته في هذه الحال وبالله التوفيق - 00:01:43